3480 - حدثنا بن أبى داود قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا حفص بن ميسرة قال حدثني زيد بن أسلم عن بن سيلان عن أبى هريرة Bه Y مثله قال أبو جعفر فذهب قوم الى هذا فقالوا الكلب العقور الذي أباح النبي A قتله هو الأسد وكل سبع عقور فهو داخل في ذلك وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا الكلب العقور هو الكلب المعروف وليس الأسد منه في شيء وقالوا ليس في حديث أبى هريرة Bه عن النبي A أن الكلب العقور هو الأسد وانما ذلك من قول أبى هريرة Bه وقد وجدنا عن رسول ا A أيضا ما يدفع ذلك وهو ما